



مدونة المناهج السعودية

<https://eduschool40.blog>

الموقع التعليمي لجميع المراحل الدراسية

في المملكة العربية السعودية

في الاصطلاح الفقهي	في الاصطلاح العام	في اصطلاح علماء القواعد الفقهية	في الاصطلاح الأصولي	((القواعد التي يتوصل بها إلى استنباط الأحكام الشرعية من الأدلة التفصيلية)) تعريف للقاعدة في :
اليقين لا يزول بالشك.	العادة محكمة.	الضرر يزال.	<u>الأمر بمقاصدها</u>	(الأصل أن النية إذا تجردت عن العمل لا تكون مؤثرة في الأمور الدنيوية) هذه القاعدة تمثل قيداً أو ضابطاً لقاعدة:
الضرر يزال	المشقة تجلب التيسير.	اليقين لا يزول بالشك	<u>الأمر بمقاصدها</u>	(الأصل مقارنة النية للفعل إلا أن يتعذر أو يتعسر فتقدم ولا تأخر) هذه القاعدة تمثل قيداً أو ضابطاً لقاعدة:
الهم.	الباعث،	النية	<u>العزم</u>	(الثبات والشدة فيما عقدت النية عليه) تعريف:
اليقين لا يزول بالشك.	الضرر يزال.	المشقة تجلب التيسير	<u>الأمر بمقاصدها</u>	(العبرة في العقود للمعاني لا للألفاظ والمباني) هذه القاعدة تمثل فرعاً لقاعدة:
القاعدة الأصولية.	الضابط الفقهي	القاعدة الفقهية	<u>النظرية الفقهية</u>	(القاعدة الكبرى التي موضوعها كلي تحته موضوعات مشابهة في الأركان والشروط والأحكام العامة) تعريف لـ:
العزم	الإرادة،	الباعث،	<u>الهم</u>	(عقد القلب على فعل شيء قبل أن يفعل من خير أو شر) تعريف:
الباعث،	العزم،	الإرادة	<u>النية</u>	(قصد الانسان بقلبه ما يريد به بفعله) تعريف القرافي لـ:
العادة محكمة	الضرر يزال	المشقة تجلب التيسير	<u>الأمر بمقاصدها</u>	(لا ثواب إلا بنية) هذه القاعدة تمثل فرعاً لقاعدة:
العزم والإرادة،	النية والباعث	الإرادة والنية	<u>الهم والقصد</u>	(يتفقان في أن كلاً منهما يدل على تعيين العمل والتوجه إليه، ويختلفان في الوقت):
الاقوال والافعال	الحقيقة والمجاز	العام والخاص	<u>الاشباه والنظائر</u>	ابن نجيم مصنف كتاب ؟
مناط الحكم	تأصيل القاعدة،	مقصود القاعدة	<u>الحكم</u>	اعتبار النية في الأمور في قاعدة الأمور بمقاصدها يعد أحد عناصرها، وهو عنصر:
القواعد النحوية	الفروع	القواعد الفقهية	<u>الاصول</u>	الامام الكرخي مصنف كتاب؟
مناط الحكم	تأصيل القاعدة	الحكم	<u>مقصود القاعدة</u>	التمييز بين الأعمال الصادرة من الإنسان في قاعدة الأمور بمقاصدها يعد أحد عناصرها، وهو عنصر:
الارادة	الهم	النية	<u>الباعث</u>	السبب الذي يدفع الشخص إلى التصرف.
القواعد الفقهية	الاصول الفقهية	الاقوال والافعال	<u>الاشباه والنظائر</u>	السيوطي مصنف كتاب في القواعد الفقهية هو؟
لألفاظ والمعاني والمباني	للمباني والمعاني لا للألفاظ	لألفاظ والمباني لا للمعاني.	<u>للمعاني لا للألفاظ والمباني</u>	العبرة في العقود تكون:
مصالح الخلق	الاقوال الفقهية	القواعد الفقهية	<u>قواعد الاحكام في مصالح الانام</u>	العز بن عبد السلام مصنف كتاب؟
النظرية الفقهية.	القاعدة الفقهية	الاشباه والنظائر	<u>القاعدة الأصولية</u>	العلم بالقواعد التي يتوصل بها إلى استنباط الأحكام الشرعية الفرعية من أدلتها التفصيلية تعريف لـ:
القاعدة الفقهية	القاعدة الأصولية.	النظرية الفقهية	<u>الاشباه والنظائر.</u>	الفروع التي تشبهه مع بعضها البعض في أكثر الوجوه مما يقتضي التساوي في الحكم" تعريف لـ:
باقوالها	بمعانيها	بأدلتها	<u>بمقاصدها</u>	القاعدة الكبرى : : الامور؟
السهولة والين	التخفيف	الرخص	<u>التيسير</u>	القاعدة الكبرى المشقة تجلب؟
باليقين	بالاعتقاد	بالوهم	<u>بالشك</u>	القاعدة الكبرى: اليقين لا يزول ...؟
استعمال	استكثار	حكم	<u>ضرار</u>	القاعدة الكبرى بلا ضرر ولا؟
الشاطي	الشوكاني	الامدي	<u>الطوفي</u>	القواعد الكبرى في فروع الحنابلة مصنفها هو؟
مقصود القاعدة	الحكم،	تأصيل القاعدة،	<u>مناط الحكم</u>	النية أو القصد في قاعدة الأمور بمقاصدها يعد أحد عناصرها، وهو عنصر:
المعاصر	التابعين	الصحابة	<u>تابع التابعين</u>	بدأ التدوين للعلوم الصناعية في عصر:

مصطفى الزرقاء	الحموي	المقري	محمد شبير	تعريف القواعد الفقهية بأنها "قضية شرعية عملية كلية تشمل بالقوة على أحكام جزئيات موضوعها". هو للعلامة: ثبوت القواعد الفقهية ثبتت بدليل؟
الفلسفة	النظر	المنطق	السنة	ذهب إلى القول بتأثر المعاملات بالنيات والدوافع:
الشافعية والحنفية والظاهرية.	المالكية والظاهرية	الحنابلة والشافعية	المالكية والحنابلة	ذهب إلى القول بعدم تأثر المعاملات بالنيات والدوافع:
الشافعية والظاهرية،	المالكية والحنابلة،	الحنفية والشافعية	الشافعية والحنفية والظاهرية	صفة توجب للحج حالاً يقع منه الفعل على وجه دون وجه) تعريف الجرجاني ل:
الهم.	الباعث،	العزم،	الإرادة،	عدم اعتبار الشارع واعتداده بأفعال من انتفى قصده كالمجنون والمخطئ والناسي، دليل يستدل به في قاعدة:
العادة محكمة.	اليقين لا يزول بالشك،	لا ينسب لساكت قول	الأمر بمقاصدها	عرف القواعد الفقهية بأنها "حكم أكثرى لا كلي ينطبق على أكثر جزئياته لتعرف أحكامها منه" هو للإمام:
المقري	محمد شبير	مصطفى الزرقاء	الحموي	علم الأشباه والنظائر ترجع نشأته إلى:
السيوطي	عمر ابن عبد العزيز	الجويني	عمر ابن الخطاب	في سياق الفرق بين القاعدة والضابط يقول أهل العلم: مالا يقتصر على باب واحد هو:
القاعدة الفقهية	النظرية	القاعدة الجزئية	الضابط الفقهي	قول الله تعالى: (وما أمروا إلا ليعبدوا الله مخلصين له الدين) يستدل به في قاعدة:
لا ينسب قول لساكت	الضرر يزال	العادة محكمة	الأمر بمقاصدها	قوله تعالى: (والله يعلم المفسد من المصلح) يستدل به في قاعدة:
اليقين لا يزول بالشك	العادة محكمة	لا ينسب لساكت قول	الأمر بمقاصدها	قوله صل الله عليه وسلم (يبعث الناس على نياتهم) هذا الحديث الشريف دليل على القاعدة الفقهية؟
النيات اهم شيء	النيات هي المعتبرة	الامور بنياتها	الامور بمقاصدها	قوله صل الله عليه وسلم انما الاعمال بالنيات دليل على القاعدة الفقهية؟
الامور بنهاياتها	الامور بخواتيمها	الامور ببداياتها	الامور بمقاصدها	كانت القواعد الفقهية تسمى في كتب الاقدمين؟
فروعا	احكاما	افعالا	اصولا	كتاب القواعد الصغرى والقواعد الكبرى مصنفها هو؟
الشاطبي	الامدي	العزبن عبد الرحمن	العزبن عبد السلام	كتاب القواعد في فروع الشافعية مصنفه هو؟
الفارمي	الدرامي	الجاكريمي	الجاحرمي الشافعي	كتاب مجلة الاحكام العدلية كتاب في علم؟
الحديث	اصول اللغة	التفسير	القواعد الفقهية	كتاب (الفروق) او انوار البروق الكبرى في انواع الفروق مصنفه هو؟
الشاطبي	المالكي	الامدي	القرافي	لا يطلق الأصل في الاصطلاح على:
القاعدة.	الراجح	الدليل .	البرهان.	ما يجمع فروعا من باب واحد يطلق عليه على المشهور عند المتأخرين:
النظرية الفقهية.	القاعدة الفقهية	القاعدة الكلية	الضابط الفقهي	مصادر القواعد الفقهية:
الاستدلال العقلي	السنة النبوية المطهرة: لكونها المبينة للقرآن الكريم	أثر الصحابة والتبعين: لكونهم متأثرين بمنهج النبي	القرآن الكريم: لكونه كلية الشريعة كما يقول الشاطبي	معظم القواعد الفقهية لا تخلو من؟
زيادات	افعال	اقوال	مستثنيات	مما يميز القاعدة الأصولية عن الفقهية:
معرفة التاريخ	العموم والاطراد	الوقوف على أسرار الشرع.	موضوع كلا منهما	من القائل في سياق الحديث عن أهمية علم القواعد الأصولية (إنه العلم الذي يقضي ولا يُقضى عليه)؟
الشاطبي	ابن رشد	ابن تيمية	ابن دقيق العيد	

ابن خلدون	ابن دقيق العيد	ابن رشد	ابن تيمية	من القائل في سياق حديثه عن المقصود بقواعد أصول الفقه: ((المقصود من أصول الفقه: أن يُفقه مراد الله ورسوله بالكتاب والسنة)) الإمام:
الغزالي	ابن تيمية	الجويني	الشاطبي	من القائل في سياق حديثه عن مسائل الفقه بأنها: ((تفتقر إلى نظرين: نظر في دليل الحكم، ونظر في مناطه)):
الضرورة تقدر بقدرها	الأصل بقاء ما كان على ما كان.	الأصل براءة الذمة	المشقة تجلب التيسير	من القواعد الكلية الكبرى الخمسة:
درء المفسد أولى من جلب المصالح	لاينكر تغير الاحكام بتغير الازمان	الأصل براءة الذمة	اليقين لايزول بالشك	من القواعد الكلية الكبرى الخمسة:
قول وفعل	يفهم منه أسرار الشرع	يشتمل على الجزئيات الفقهية	خادم للفقه الإسلامي والكشف عن الحكم الشرعي	من أوجه التشابه بين القواعد الأصولية والفقهية أن كلا منهما :
عامة تتسم بالتجريد، وتشتمل على الحكم الكلي	حقيقة ومجاز	كلية	تركيبية	من خصائص القاعدة من حيث هي كونها :
اشترك العقل الصريح والنقل الصحيح	معرفة الحقيقة والتاريخ	شمول مجالات الاستنباط.	تتكون ملكة استخراج الأحكام	من خصائص علم القواعد الأصولية أن بها:
الناوي أو القاصد	اعتبار النية في الأمور	النية أو القصد.	التمييز بين الأعمال الصادرة من الإنسان	من عناصر قاعدة الأمور بمقاصدها: مقصود القاعدة، وهو:
اعتبار الباعث في الأمور	اعتبار النية في الأمور	الناوي أو القاصد	النية أو القصد.	من عناصر قاعدة الأمور بمقاصدها: مناط الحكم، وهو:
الهم والنية	النية والباعث	العزم والإرادة	الإرادة والقصد	يتفقان أن كلاً منهما يدل على تعيين العمل والتوجه نحوه لفعل أو ترك أو نفي أو إثبات)؟
التشريك في النية.	التردد في النية	عدم مقارنة النية للأمر	الجزم في النية	يشترط لاعتبار النية في التصرفات:
عدم الجزم في النية.	التشريك في النية.	عدم مقارنة النية للأمر	أن تكون النية معلومة	يشترط لاعتبار النية في التصرفات:
عدم مقارنة النية للأمر.	عدم الجزم في النية	أن تكون غير معلومة	عدم التشريك في النية	يشترط لاعتبار النية في التصرفات؟

الفقه	الثبوت والاستقرار في المكان.	عدم الثبوت والاستقرار في المكان.	الفهم.	أصل القاعدة في اللغة هي:
الفروع الفقهية التي تشبه مع بعضها البعض في بعض الوجوه، ولو كان وجهها واحدة، مما يقتضي الاختلاف في الحكم.	الفروع الفقهية التي لا تشبه مع بعضها البعض في أكثر الوجوه، مما لا يقتضي التساوي في الحكم.	الفروع الفقهية التي تشبه مع بعضها البعض في أكثر الوجوه، مما يقتضي التساوي في الحكم.	المسائل الاعتقادية التي تشبه مع بعضها البعض في أكثر الوجوه.	الأشباه الفقهية هي:
يشمل جميع أبواب الفقه	يشمل جميع أبواب العقيدة.	نظام عام لموضوع فقهي خاص، تنطوي تحته مسائل وفروع فقهية عديدة، تتعلق بتعريف الموضوع، وبيان	يختص بباب واحد من أبواب الفقه.	الضابط الفقهي:

		مقوماته من أركان وشروط وموانع وضوابط.		
جميع ما سبق.	<u>العلم بالأحكام الشرعية العملية المكتسب من أدلتها التفصيلية.</u>	العلم بالأحكام الشرعية الاعتقادية.	العلم بالقواعد التي يتوصل بها إلى استنباط الأحكام الشرعية.	الفقه اصطلاحاً هو:
ما يحتاج إلى غيره.	الأساس.	ما يبني عليه غيره.	<u>الفهم والعلم والفتنة.</u>	الفقه في اللغة:
. جميع ما سبق	قضية كلية يتوصل بها إلى استنباط الأحكام الاعتقادية من أدلتها التفصيلية.	<u>قضية كلية يتوصل بها إلى استنباط الأحكام الشرعية الفرعية من أدلتها التفصيلية.</u>	قضية جزئية يتوصل بها إلى استنباط الأحكام الشرعية الفرعية من أدلتها التفصيلية.	القاعدة الأصولية هي:
لا شيء مما سبق.	كل قول يحتمل الصدق والكذب.	<u>قضية كلية منطبقة على جميع جزئياتها.</u>	قضية جزئية غير منطبقة على جزئياتها.	القاعدة في الاصطلاح هي:
<u>القاعده التي ترجع إلى مسائل كثيره من جميع أبواب الفقه مثل القواعد الست الكبرى</u>	القاعدة المختلف فيه،	القاعده التي ترجع إلى باب فقهي واحد.	القاعده الفقهية التابعة.	القاعده الكلية الكبرى هي.
الأحكام الشرعية العملية.	<u>قضية شرعية عملية كلية تشمل بالقوة على أحكام جزئيات موضوعها</u>	قضية اعتقادية كلية.	قضية شرعية عملية جزئية.	القواعد الفقهية اصطلاحاً - كما وردت عند مؤلف الكتاب
<u>التي خرجها واستنبطها الفقهاء من تتبع الفروع الفقهية وتتبعوها في مواردها المختلفة.</u>	المتفق عليها.	التي ورد بشأنها نص شرعي من كتاب أو سنة.	المختلف فيها.	القواعد الفقهية المستنبطة هي:
التي خرجها واستنبطها الفقهاء من تتبع الفروع الفقهية وتتبعوها في مواردها المختلفة.	<u>التي ورد بشأنها نص شرعي من كتاب أو سنة مثل (الخراج بالضمان)</u>	القواعد الشاملة لجميع أبواب الفقه.	القواعد التي لا تختص بأي باب من أبواب الفقه.	القواعد الفقهية المنصوصة هي:
الفروع الفقهية التي لا تشتهر مع بعضها البعض مما يقتضي الاختلاف في الحكم.	الفروع الاعتقادية التي تشتهر مع بعضها البعض في بعض الوجوه.	الفروع الفقهية التي لا تشتهر مع بعضها البعض في بعض الوجوه، ولو كان وجها واحداً، مما يقتضي التساوي في الحكم.	<u>الفروع الفقهية التي تشتهر مع بعضها البعض في بعض الوجوه، ولو كان وجها واحداً، مما يقتضي الاختلاف في الحكم.</u>	النظائر الفقهية هي:
جميع ما سبق.	<u>نظام عام لموضوع فقهي خاص، تنطوي تحته مسائل وفروع فقهية عديدة تتعلق بتعريف الموضوع، وبيان مقوماته من أركان وشروط وموانع وضوابط.</u>	نظام عام لموضوع عقدي خاص، تنطوي تحته مسائل وفروع عقدية عديدة، تتعلق بتعريف الموضوع، وبيان مقوماته من أركان وشروط وموانع وضوابط	قضية شرعية عملية كلية تشمل بالقوة على أحكام جزئياتها.	النظرية الفقهية هي:
عصر النبي صلى الله عليه وسلم إلى القرن الرابع الهجري.	من نهاية القرن الثالث عشر إلى يومنا هذا.	القرن الرابع الهجري إلى التاسع الهجري.	بداية القرن العاشر الهجري إلى ما قبل تأليف مجلة الأحكام العدلية	تبدأ مرحلة استقرار القواعد الفقهية من:

من القرن العاشر الهجري إلى ما قبل تأليف مجلة الأحكام العدلية.	من القرن الرابع الهجري إلى القرن التاسع.	من نهاية القرن الثالث عشر وهو وقت ظهور مجلة الأحكام العدلية إلى يومنا هذا.	من عصر النبي صلى الله عليه وسلم إلى القرن الرابع الهجري.	تبدأ مرحلة النهضة العلمية في مجال القواعد الفقهية من:
جميع ما سبق.	لا تساعد على تكوين تصور عام عن الفقه	تكوين تصور عام عن الفقه.	لا تعمل على حفظ الفروع الفقهية المتناثرة	تبرز أهمية علم القواعد الفقهية في:
لا تساعد على تكوين تصور عام للفقه.	عدم حفظ وضبط الفروع الفقهية المتناثرة.	حفظ وضبط الفروع النحوية المتناثرة.	حفظ وضبط الفروع الفقهية المتناثرة.	تبرز أهمية علم القواعد الفقهية في:
جميع ما سبق	أن الفروق الفقهية تبحث في أسباب الافتراق بين الجزئيات المتشابهة، أما القواعد الفقهية تبحث في الرابط الجامع للفروع والجزئيات.	أن الفروق اللغوية تبحث في أسباب الافتراق بين الجزئيات المتشابهة. أما الفروق الفقهية تبحث في الرابط الجامع للفروع والجزئيات.	أن القواعد الفقهية تبحث في أسباب الافتراق بين الجزئيات المتشابهة. أما الفروق الفقهية تبحث في الرابط الجامع للفروع والجزئيات.	تختلف الفروق الفقهية عن القواعد الفقهية من عدة وجوه.
نهاية القرن الثالث عشر الهجري حتى يومنا هذا.	القرن الرابع الهجري حتى التاسع الهجري.	القرن العاشر إلى ما قبل تأليف مجلة الأحكام العدلية.	عصر النبي ﷺ حتى القرن الرابع الهجري.	ترجع المرحلة الأولى من نشأة علم القواعد الفقهية إلى:
بداية القرن العاشر الهجري إلى ما قبل تأليف مجلة الأحكام العدلية.	عصر النبي ﷺ إلى القرن الرابع الهجري.	القرن الرابع الهجري إلى القرن التاسع الهجري.	من القرن الثالث عشر الهجري إلى يومنا هذا.	ترجع مرحلة تدوين القواعد الفقهية وتطويرها إلى:
أربعة أنواع	نوعين	عشرة أنواع.	ثلاثة أنواع	تنقسم القواعد المتفق عليها إلى
أن القاعدة الفقهية تصاغ على شكل بحث وكتاب مطول أما النظرية الفقهية تصاغ بعبارة موجزة	أن القاعدة الفقهية موضوعها الأدلة السمعية. أما النظرية الفقهية فموضوعها اعتقاد المتكلف	أن القاعدة الفقهية تصاغ بعبارة موجزة دقيقة وأما النظرية الفقهية تصاغ على شكل بحث وكتاب	أن القاعدة الفقهية تصاغ بعبارة مطولة وغير دقيقة والنظرية تصاغ بصورة مختصرة.	من الفروق بين القاعدة الفقهية والنظرية الفقهية:
جميع ما سبق.	القواعد الست الكبرى المتفق عليها بين جميع المذاهب مثل قاعدة: "الأمر بمقاصدها."	القواعد التسع عشرة التي ذكرها ابن نجيم مثل قاعدة: "التابع تابع."	القواعد المختلف فيها بين المذاهب الفقهية مثل قاعدة "ما حرم استعماله حرم اتخاذه."	من القواعد المتفق عليها بين أكثر المذاهب:
القواعد التسع عشرة التي ذكرها ابن نجيم مثل قاعدة، التابع تابع.	القواعد المختلف فيها بين المذاهب مثل قاعدة "ما حرم استعماله حرم اتخاذه."	القواعد المختلف فيها بين علماء مذهب معين مثل قاعدة: "العصيان هل ينافي الترخيص أم لا؟"	القواعد الست الكبرى، مثل قاعدة الأمور بمقاصدها.	من القواعد المتفق عليها بين جميع المذاهب الفقهية:
جميع ما سبق	السنة النبوية.	القران الكريم	الصحابة والتابعين	من مصادر القواعد الفقهية: